

إدارة المخاطر في البنوك الجزائرية وفق بازل 3.1 بين المأمول والواقع

Risk Management in Algerian Banks under Basel 3.1: Between Expectations and Reality

قلال حمزة^{1*}، هباش سامي²¹ جامعة سطيف 01 (الجزائر) ، hamza.guellal@univ-setif.dz² جامعة سطيف 01 (الجزائر) ، sami.habache@univ-setif.dz

تاريخ النشر: 2025 / 12/28

تاريخ القبول: 2025 / 12/04

تاريخ الاستلام: 2025 / 11/11

ملخص:

تبحث هذه الدراسة إلى التعرف على إدارة المخاطر في البنوك العمومية ونقص الكفاءات المتخصصة، وقد تم إبراز أهمية الشفافية والإفصاح في تعزيز ثقة المستثمرين والعملاء وكذا ضرورة مراعاة الأنظمة في الجزائر لمتطلبات المعايير الدولية من خلال التشريعات والإصلاحات الهيكلية، وتوصلت الدراسة إلى أن تطبيق هذه المعايير بشكل فعال يساهم في استدامة القطاع المصرفي ومواجهة الأزمات المستقبلية، كما يؤكد على ضرورة تطوير القدرات البشرية والرقابية لضمان مرونة النظام المالي. كلمات مفتاحية: إدارة المخاطر البنكية ؛ بازل 2 ؛ بازل 3 ؛ بازل 1.3. تصنيفات JEL: G21 ، G28 ، G32.

Abstract:

This study examines bank risk management and its importance in ensuring the stability of the financial system, with a focus on the Algerian experience. The study addresses the main types of risks faced by banks, including credit, operational, market, and liquidity risks, as well as the tools for measuring them according to the Basel Committee standards. It also explores the impact of implementing Basel III and 3.1 standards on capital quality, internal control, and liquidity ratios. The study highlights the challenges faced by Algerian banks, such as high non-performing loans, the dominance of public banks, and a lack of specialized competencies. Furthermore, it emphasizes the importance of transparency and disclosure in enhancing investor confidence and the necessity of aligning local regulations with international standards through legislative and structural reforms. The study concludes that effective implementation of these standards contributes to the sustainability of the banking sector and the ability to face future crises, while stressing the development of human and supervisory capacities to ensure financial system resilience

Keywords: bank risk management ; Basel II ; Basel III .; Basel 3.1**JEL Classification Codes:** G21, G28, G32

1. مقدمة:

تعتبر إدارة المخاطر في المؤسسات المصرفية حجر الأساس والركيزة الجوهرية في مواجهة التحديات والتحكم في العوامل التي قد تُعيق مسيرة البنك، فهي ليست إجراءً بيروقراطياً يهدف إلى الحد من النمو أو التطور، بل تمثل جدار الحماية الذي يصون استمرارية المؤسسة ويعزز قدرتها على النمو، ورغم صعوبة التنبؤ بمستقبل البيئة المصرفية وما قد تحمله من مفاجآت غير متوقعة، فإن ذلك لا يعني تجاهل ما تنطوي عليه من تحديات وفرص، فالمخاطر قد تكون في بعض الأحيان منعرجات حاسمة تعيد رسم مسار أي مؤسسة مهما كان نشاطها نحو أهدافها، مما يستدعي توظيف كل الوسائل والأدوات الممكنة لتقليل الغموض واستشراف المستقبل بقدر من الوضوح ولو كان محدوداً، ضماناً لاتخاذ قرارات أكثر وعياً وترفع اللبس عن تلك الحقائق الغامضة..

2. مدخل إلى إدارة المخاطر البنكية.

ترتبط أنشطة المؤسسات المالية عموماً بالمخاطر ارتباطاً كبيراً، ومع تعدد المخاطر التي تحيط بأنشطتها المختلفة وتطورها، اضطرت إدارة هذه المؤسسات للبحث عن الآلية التي تسمح بتقليل تأثير هذه المخاطر، حيث استوجب الأمر اعتماد قوانين وتشريعات تؤطر عمل البنوك والمؤسسات المالية وتنظم عملها.

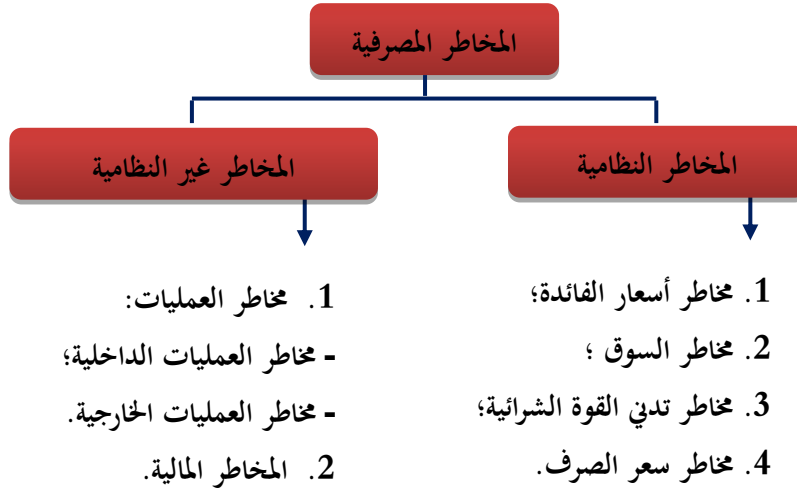
1.2 أنواع المخاطر البنكية.

لقد فرضت التطورات المتسارعة في الساحة المالية، ولا سيما مع ظهور منتجات مالية مبتكرة، تحديات إضافية على كاهل المؤسسات المالية عامةً والبنوك التجارية على وجه الخصوص، ولمواكبة هذه التحولات، أصبح من الضروري القيام بتحليل شامل ودراسة دقيقة لمختلف أنواع المخاطر التي تواجهها هذه المؤسسات، سواء كانت تقليدية أم مستحدثة، مع العمل على تحديد الأساليب المثلى لإدارتها والتعامل معها بما يضمن استقرارها واستدامة نشاطها.

تعتبر المخاطر البنكية عن حالة من عدم اليقين تتعلق بقدرة البنك على استرجاع رؤوس الأموال التي قام بإقراضها، أو بتحقيق الأرباح المستقبلية المتوقعة، كما قد تنشأ هذه المخاطر نتيجة تقلبات في القيمة السوقية لأصول البنك أو لمركزه المالي بشكل عام (صادق الراشد الشمري، 2009)، بمعنى أنها تلك المخاطر البنكية احتمال تعرض البنك لخسائر غير متوقعة أو غير مخطط لها، أو حدوث تذبذب في العائد المتوقع من استثمار معين، وهو ما قد ينعكس سلباً على كفاءة البنك وفعاليته، ويؤثر على قدرته في تنفيذ استراتيجيته وتحقيق أهدافه بنجاح.

تنقسم المخاطر البنكية حسب تحكم البنك بها إلى مخاطر نظامية وأخرى غير نظامية، حيث يمثل النوع الأول حالة اختلال التوازن العام التي تطال النظام المالي بأكمله، حيث ينشأ هذا الاختلال نتيجة التراكم السلبي للتفاعلات بين التوقعات والسلوكيات الفردية، مما يؤدي إلى اضطرابات وظيفية تمتد آثارها إلى مختلف مكونات المنظومة المالية (J.L.Bailey and all, 2006)، أما المخاطر غير النظامية فهي تلك المخاطر التي تقتصر على مؤسسة مصرفية بعينها، وتنجم عن عوامل داخلية ترتبط بها مباشرة، دون أن يكون لها علاقة بالظروف الاقتصادية العامة. وتظهر هذه المخاطر عادة نتيجة أخطاء إدارية أو بسبب تغييرات في العمليات الداخلية لا تنسجم مع أهداف المؤسسة واستراتيجياتها (S.Bhat, 2008)، مما قد يؤثر على أدائها واستقرارها المالي، كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل 1. أنواع المخاطر المصرفية حسب بيئتها



(R.Sofat ,P.Hiro, 2001)

وعموما تواجه البنوك عدة مخاطر أهمها:

أ. المخاطر الائتمانية.

وهي أقدم المخاطر، وتنشأ نتيجة احتمالية عدم قدرة المقترضين على سداد التزاماتهم المالية المستحقة للبنك، حيث تمثل الحالة التي يتخلف فيها العميل أو عدم التزامه برد أصل الدين أو فوائده أو الاثنين معا عند تواريخ الاستحقاق (محمد أحمد عبد النبي، 2010)، وتنتج بسبب سعي البنوك إلى زيادة إيراداتها عن طريق توسيع دائرة الإقراض، مما يزيد من احتمال عدم الوفاء بهذه الالتزامات، وتنقسم المخاطر الائتمانية بدورها إلى (شقيري نوري موسى، وآخرون، 2012)

- مخاطر مرتبطة بالمقترض: مثل الأهلية وموثوقيته ووضعيته المالية؛
- مخاطر مرتبطة بقطاع نشاط المقترض؛
- مخاطر مرتبطة بالاستثمار المراد تمويله؛
- مخاطر مرتبطة بظروف البيئة العامة للبنك؛
- مخاطر مرتبطة بقدرة البنك المقرض على متابعة الائتمان الممنوح؛
- مخاطر مرتبطة بالغيرو بأحداث أو أمور خارجية أخرى.

ب. مخاطر السيولة.

تعد مخاطر السيولة من أبرز أنواع المخاطر التي تواجه البنوك، إذ تتمثل في التأثير السلبي على صافي الدخل والقيمة السوقية لحقوق الملكية نتيجة الصعوبات التي يواجهها البنك في توفير السيولة اللازمة بتكلفة معقولة، سواء من خلال بيع الأصول أو جذب ودائع جديدة، وتزداد هذه المخاطر حدة عند تعذر الوصول إلى مصادر تمويل بديلة، وغالبا ما تنشأ بسبب اتباع سياسات ائتمانية غير رشيدة أو نتيجة سوء إدارة الموارد المالية المتاحة أو نتيجة سوء توزيع الأصول على استخدامات ذات درجات سيولة متفاوتة، أو نتيجة بعض الأسباب الأخرى مثل حالات الكساد والأزمات المالية التي تصيب الأسواق المالية (سمير الخطيب، 2007)، وتنقسم مخاطر السيولة مخاطر عدم

سيولة البنك وهي الحالة التي لا يستطيع فيها البنك مواجهة طلبات السحب الفجائية ومخاطر عدم ملاءة البنك وهي الحالة التي لا يحوز فيها للبنك أموالاً كافية لامتصاص الخسائر المتوقعة (E.Banks, 2014).

ت. مخاطر السوق

وهي مخاطر مرتبطة بتغيرات ليست متوقعة تخص أسعار السوق، مثل تغيرات أسعار الأسهم والسندات والسلع أو في أسعار الفائدة وأسعار العملات، ويمكن أن تكون مخاطر سعرية لارتباطها بمحفظة السندات وتحددتها نسبة القيمة الدفترية لموجودات المصرف إلى القيمة السوقية لتلك الموجودات، أو من خلال نسبة القيمة الدفترية لحقوق الملكية إلى القيمة السوقية لها، كما يمكن أن تكون مخاطر مرتبطة بسعر الفائدة نتيجة تغير معدلات الفائدة في سوق المال، بالإضافة إلى مخاطر سعر الصرف، والتي ترتبط بالتغيرات غير المتوقعة لأسعار صرف عملات أجنبية مقابل العملة الوطنية (L.Dohni, 2004).

ث. المخاطر التشغيلية.

تنتج هذه المخاطر بسبب عدم كفاية أو فشل العمليات الداخلية، والأفراد، والأنظمة، أو بسبب أحداث خارجية بسبب خلل يصيب أنظمة المعلومات (Basel Committee On Banking Supervision, juin 2004)، وحسب لجنة بازل II فهي تشمل ((Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Février 2003):

- مخاطر قانونية ترتبط بقانونية العقود والإجراءات؛
- مخاطر ترتبط بعمليات الاحتيال أو السرقة أو الاختلاس، أو انتهاك القوانين والتشريعات؛
- مخاطر تنتج عن قيام أطراف خارجية بأعمال وأنشطة مخالفة للقانون؛
- مخاطر متعلقة بممارسات لا تتناسب مع قوانين العمل والأمن والسلامة المهنية؛
- مخاطر تتعلق بالعملاء والمنتجات والأنشطة التجارية، ترتبط هذه المخاطر بغياب أخلاقيات وواجبات المهنة تجاه أحد العملاء، سواء حدث ذلك عن قصد أو دون قصد، وتشمل حالات مثل انتهاك سرية معلومات العملاء، أو القيام بعمليات تتعلق ببيع منتجات غير مصرح بها، أو الانخراط في ممارسات غير قانونية مثل تبييض الأموال، مما قد يؤدي إلى أضرار قانونية وسمعية جسيمة للمؤسسة المصرفية.
- مخاطر ترتبط بالأعطال التي تصيب أنشطة وأنظمة البنك مثل البرامج وأجهزة الاتصالات المختلفة؛
- مخاطر العمليات والتي تتعلق بتنفيذ أو إدارة العمليات، وصفقات معالجة التحويلات المختلفة، أو بأخطاء ادخال البيانات، أو الخطأ في الدخول إلى حسابات العملاء والنزاعات التي تنشأ بسببها؛
- مخاطر مرتبطة بالأعمال التخريبية أو الإرهابية والكوارث الطبيعية.

2.2. إدارة المخاطر البنكية.

تعد إدارة المخاطر في البنوك ممارسة أصيلة في العمل المصرفي، تقوم على تحليل التكلفة والعائد والقيمة المتوقعة، مستندة إلى مناهج علمية لاتخاذ القرار في ظل بيئة يسودها عدم التأكد، بهدف تحسين السلوك الإداري ومواجهة التحديات التي تفرضها التطورات الاقتصادية المعاصرة.

أ. مفهوم إدارة المخاطر البنكية

لإدارة المخاطر عدة تعريفات، حيث عرفت على أنها نظام إداري متكامل داخل المؤسسة، يهدف إلى تعظيم الأرباح وتعزيز استمراريته من خلال تحديد المخاطر المحيطة بها ودراستها وتحليلها، ثم وضع الإجراءات المناسبة لمعالجتها والحد من آثارها المحتملة (B.Barthélémy, 2002)، كما عرفت على أنها ذلك النظام الإداري الذي يضم مختلف أنشطة البنك ويوجه المتعاملين الداخليين والخارجيين نحو تحقيق أهدافها الاستراتيجية، من خلال التنبؤ

بالأحداث وتحديد الأنشطة، وكذا تحديد البدائل والخيارات الممكنة لمواجهة التهديدات المحتملة وتقليل آثارها (F.Moreau, 2002)، وتهدف إدارة المخاطر في البنوك إلى (J.Bessis, 2015) :

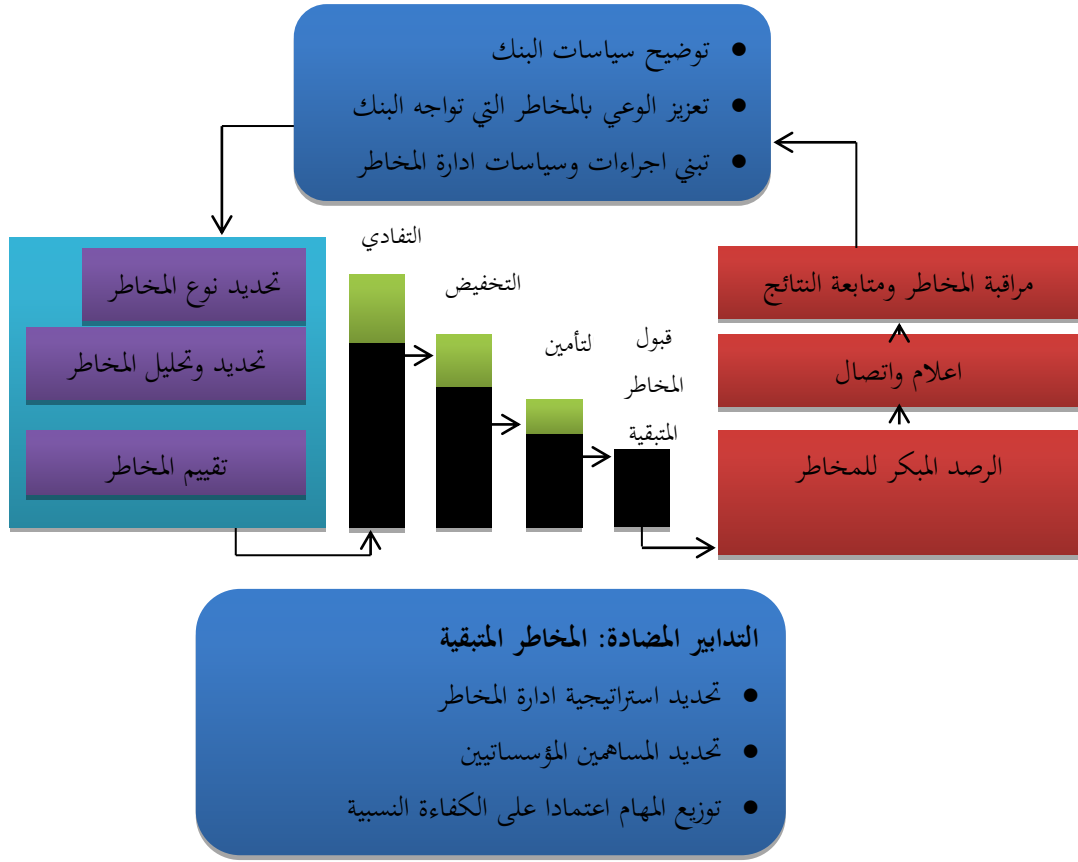
- ضمان استمرارية البنك عبر التقييم المستمر للمخاطر؛
- تحسين التنافسية من خلال خفض التكاليف ومعالجة نقاط الضعف؛
- تعظيم قيمة المساهمين وحماية مصالح الأطراف ذات العلاقة؛
- تعزيز الشفافية في المعلومات والتقارير المالية؛
- توسيع نطاق الرقابة الداخلية وتقليل التحيز في تقييم المخاطر والعوائد.

ب - عوامل بناء نظام فعال لإدارة المخاطر

حددت لجنة بازل العوامل الواجب توفرها لبناء نظام فعال لإدارة المخاطر، وتتمثل في مجموعة الممارسات الصحية الكفيلة بمتابعة ومراقبة المخاطر، وهي (T.Khan,H.Ahmed, 2002) :

- التزام الإدارة العليا بتبني ثقافة إدارة المخاطر ودعمها على جميع المستويات؛
 - وجود هيكل تنظيمي واضح يحدد المسؤوليات والصلاحيات في إدارة المخاطر؛
 - توافر نظام معلومات دقيق وشفاف لتجميع وتحليل البيانات المتعلقة بالمخاطر؛
 - تحديد أنواع المخاطر وتصنيفها (ائتمانية، تشغيلية، سوقية، سيولة...)
 - اعتماد سياسات وإجراءات واضحة لتقييم وقياس ومراقبة المخاطر بانتظام؛
 - تطوير الكفاءات البشرية عبر التدريب المستمر على أساليب تحليل وإدارة المخاطر؛
 - استخدام أدوات وتقنيات حديثة لدعم عمليات التنبؤ والتحليل المالي؛
 - تعزيز الرقابة الداخلية والتدقيق المستقل لضمان الامتثال والسيطرة على الانحرافات؛
 - المرونة في اتخاذ القرار لمواجهة التغيرات المفاجئة في البيئة المالية؛
 - التواصل المستمر بين مختلف الإدارات لضمان فهم موحد للمخاطر وإجراءات التعامل معها.
- ويبين الشكل التالي نظام إدارة المخاطر:

الشكل 2: نظام ادارة المخاطر البنكية



(S.Cleary,T.Mallere, 2006)

الأطراف المعنية، وتطوير نماذج علمية قادرة على الرصد المبكر والتنبؤ بالمخاطر المحتملة.

وتتمثل طرق مواجهة المخاطر في ما يلي:

- تفادي المخاطر من خلال التخلي عن الأنشطة المرتبطة بها؛
- تخفيض وتقليل مستوى المخاطر ؛
- تحويل المخاطر؛
- قبول المخاطر .

كما يوضحه الجدول التالي :

الجدول 01: أساليب التعامل مع المخاطر

طرق التعامل مع المخاطر			
تجنب أو إلغاء المخاطر	تحويل المخاطر	المخاطر التي تستوجب الإدارة الفعالة	
- تخفيض خسائر زيادة نشاط العمل؛ - فصل المخاطر غير الهامة عن طريق تخصيص الموارد؛ - امتصاص المستوى الأمثل للمخاطر الهامة.	- شراء أو بيع الحقوق المالية بهدف تنوع مخاطر المحفظة المالية؛ - التخلص من الأصول المرتبطة بالمخاطر والتي لا تحقق ميزة تنافسية	- العمل عبر الوكلاء في حالة العجز في التغطية أو التداول؛ - حماية الخبرة الخاصة والمكتسبة؛ - تجنب المجازفة الافتراضية؛ - الإفصاح غير القانوني.	أهداف المخاطر تفادي
- الاجتهاد المناسب؛ - التنوع؛ - الربط؛ - التغطية	- البيع؛ - الدخول في تكتل؛ - التغطية بالمشتقات.	- إدارة فعالة للمخاطر	تقنيات المخاطر مراقبة
- تخفيض المستوى المرتفع للمخاطر؛ - المراقبة والحفاظ على الربحية.	- التركيز على المخاطر عندما ترتبط بتحقيق ميزة تنافسية.	- مركز المؤسسة في الكفاءة المميزة؛ - حماية ومراقبة الربحية.	أهداف إدارة المخاطر
- تطبيقات تفادي المخاطر المبررة بواسطة الرقابة.	- تكلفة تعديل النشاط بعد تحويل المخاطر.	- نشر وث أهداف إدارة المخاطر؛ - نشر وث كفاءة غدارة المخاطر؛ - تطوير نظام التغذية العكسية.	تحديات الاتصال والاعلام

(G.Solfeld,A.M.Santomero, 1997)

3. اتفاقيات بازل 1 و 2 و 3.

نظرا لحساسية القطاع المصرفي تجاه التغيرات الاقتصادية، ومع تسارع التطورات التي مست مختلف المجالات وزادت من حدة الضغوط على البنوك، برزت الحاجة إلى تبني سياسات وإجراءات واضحة للحد من الأزمات والاضطرابات التي قد تصيب هذا القطاع الحيوي، بما يضمن حماية البنى الاقتصادية للدول وتعزيز الثقة في المؤسسات المصرفية، وفي هذا الإطار، أنشأ بنك التسويات الدولية (BIS) في عام 1974 لجنة متخصصة بالأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية، بمبادرة من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية الكبرى، والتي عُرفت لاحقا باسم لجنة بازل نسبة إلى مدينة بازل السويسرية التي احتضنت اجتماعها الأول، وقد تجلت مهام لجنة بازل في وضع معايير تهدف إلى تعزيز سلامة النظام المصرفي العالمي وضمان متانة المراكز المالية للبنوك. ورغم كونها هيئة استشارية غير رسمية، فإن توصياتها اكتسبت طابعاً إلزامياً من الناحية العملية، إذ أصبحت العديد من الدول والمنظمات الدولية تشترط الالتزام بمعاييرها كشرط أساسي للحصول على الدعم المالي أو المساعدات الدولية.

1.3. اتفاقية بازل 1

اعتمدت اتفاقية بازل 1 على مجموعة من الركائز الأساسية التي رُئي أنها ضرورية لضمان استقرار النظام المصرفي العالمي وتحقيق الانسجام بين الأنظمة الرقابية الخاصة بقياس كفاية رأس المال. وقد تضمنت هذه الركائز تحديد وتصنيف أنواع المخاطر التي تواجهها البنوك سواء كانت ائتمانية، سوقية، تشغيلية، أو سيولة، وذلك بهدف تحديد نسبة كفاية رأس المال ومعدل الملاءة المالية الملائم، بما يعزز قدرة المؤسسات المصرفية على امتصاص

الخسائر المحتملة ومواصلة نشاطها رغم التقلبات والأزمات المالية، وتتمثل أبرز هذه الجوانب في ما يلي (Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, avril 1993):

- تحديد معيار كفاية رأس المال لضمان قدرة البنوك على مواجهة المخاطر المحتملة.
- تقسيم دول العالم إلى مجموعتين وفقاً لأوزان المخاطر الائتمانية لكل منها.
- تصنيف بنود داخل وخارج الميزانية إلى فئات متعددة وتحديد أوزان ترجيحية تبعا لدرجة مخاطر الأصول.
- تحديد مكونات رأس المال المصرفي والمتمثلة في رأس المال الأساسي ورأس المال المساند، مع اشتراط ألا يتجاوز الأخير 100% من رأس المال الأساسي.
- منح السلطات المحلية صلاحية تحديد الأوزان الترجيحية لبعض الأصول حسب خصوصية النظام المالي.
- التركيز على المخاطر الائتمانية باعتبارها الأكثر أهمية، مع إدخال تعديلات لاحقة شملت أيضاً مخاطر السوق

رغم إسهام اتفاقية بازل الأولى في تعزيز استقرار النظام المصرفي وتوحيد معايير الرقابة الدولية، إلا أنها واجهت انتقادات عديدة، أبرزها فرض متطلبات رأسمالية صارمة حدّت من توسع الأنشطة المصرفية، إضافة إلى التمييز بين الدول وفق معايير غير دقيقة، ما أثر سلباً على فرص التمويل والنمو في الأسواق الناشئة، وهو ما أوجب تطوير إطار جديد يدعم الاتفاقية الأولى.

2.3. اتفاقية بازل 2

جاءت اتفاقية بازل الثانية ثمرة لاستمرار جهود لجنة بازل في مواكبة التطورات المالية والمصرفية العالمية، حيث هدفت إلى بناء منظومة أكثر شمولاً وتطوراً لإدارة المخاطر والرقابة المصرفية، وقد تضمنت مبادئ وقواعد تهدف إلى تعزيز الإدارة السليمة للبنوك وتحسين فعالية الإشراف عليها، بما يحقق التوازن بين المخاطرة والعائد، ومن أبرز مستجدياتها استحداث فئة جديدة من المخاطر تُعرف بـ المخاطر التشغيلية، وهي المخاطر الناتجة عن الأخطاء أو الإخفاقات البشرية أو التقنية داخل المؤسسات المصرفية، وقد اعتمدت اللجنة ثلاث أسس مترابطة هي

(Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Fevrier 2003)

- تحديد متطلبات الحد الأدنى لرأس المال لمواجهة المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية:
- الرقابة الاحترازية، وتشمل مجموعة من المبادئ التي تنظم عمل إدارة المخاطر وتساهم في تقييم فعالية أنشطة البنك وكفاءة الإدارة والرقابة المصرفية؛
- انضباط السوق، وتهدف إلى دعم الركيزتين السابقتين من خلال تعزيز الشفافية والإفصاح عن المعلومات المالية والمخاطر، بما يمكن المتعاملين من تقييم الوضعية الحقيقية للبنك تجاه مختلف أنواع المخاطر.

و يمثل الجدول التالي الدعائم الثلاث لاتفاقية بازل 2:

الجدول 2: الدعائم الثلاث لاتفاقية بازل 2

الدعامة الأولى	الدعامة الثانية	الدعامة الثالثة
متطلبات الحد الأدنى - لا تغيير في المعدل ولا في احتساب متطلبات رأس المال اتجاه مخاطر السوق؛ - تغيير كبير في أساليب احتساب المتطلبات تجاه المخاطر الائتمانية وتم اضافة متطلبات تجاه المخاطر التشغيلية؛ - بالنسبة للمخاطر الائتمانية تم وضع ثلاثة أساليب مختلفة لحساب الحد الأدنى، مع اشتراط وجود أنظمة رقابة فعالة؛ - بالنسبة للمخاطر التشغيلية تم وضع ثلاث أساليب في احتساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال	عمليات المراجعة الرقابية - ضرورة امتلاك أساليب لتقييم الكفاية الكلية لرأس المال وفقا لحجم المخاطر وكذا استراتيجية للمحافظة على مستويات رأس المال المطلوبة؛ - يتوجب على الجهة الرقابية مراجعة أساليب تقييم كفاية رأس المال لدى البنوك الخاضعة لها واتخاذ الاجراءات المناسبة في حالة عدم كفايته؛ - يتعين على الجهة الرقابية أن تتوقع احتفاظ البنوك بزيادة في رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب وأن تلزمهم بذلك؛ - يتعين على الجهة الرقابية التدخل في وقت مبكر لمنع انخفاض أو تراجع رأس المال عن المستوى المطلوب؛ - هناك اهتمام في عمليات المراجعة الرقابية بصورة رئيسية بمخاطر التركيز ومخاطر أسعار الفائدة ومخاطر الرهونات.	انضباط السوق - يعمل انضباط السوق على تشجيع سلامة المصارف وكفاءتها من خلال التأكيد على تعزيز الشفافية؛ - هناك افصاح أساسي وافصاح مكمل لجعل انضباط السوق أكثر فعالية؛ - يشمل الافصاح أربعة نواح رئيسية هي: نطاق التطبيق - تكوين رأس المال- عمليات التقييم وإدارة المخاطر- كفاية رأس المال

(مجلس محافظي البنوك المركزية ومؤسسات النقد العربية، 2004)

على الرغم من الجهود الكبيرة التي رافقت اتفاقية بازل الثانية، فإن الأزمة المالية العالمية كشفت عن نقائص جوهرية في مقرراتها، أبرزها ضعف إدارة المخاطر والحوكمة، ونقص الشفافية، والافراط في المديونية، وعدم كفاية رؤوس الأموال لتغطية الخسائر المحتملة، خاصة في الاستثمارات عالية المخاطر، واستجابة لذلك، تم إدخال تعديلات جوهرية على الدعائم الثلاث لاتفاقية بازل الثانية

3.3. بازل 3:

ظهرت اتفاقية بازل الثالثة كنتيجة للنقائص السابقة في معايير لجنة بازل 2 وكمحاوله لتدارك مكان النقص فيها، حيث ركزت على تعزيز متانة النظام المصرفي العالمي من خلال تقوية قدرة البنوك على امتصاص الصدمات والأزمات المالية ومنع انتقال آثارها إلى باقي القطاعات الاقتصادية.

وأشار تقرير اللجنة إلى أن تحسين جودة قاعدة رأس المال يمثل ركيزة أساسية لصلابة النظام المصرفي، أين تم رفع متطلبات رأس المال الأساسي وتحسين مكوناته، كما تضمنت المقررات الجديدة معايير دقيقة للسيولة على المدى القصير (Liquidity Coverage Ratio - LCR) وعلى المدى الطويل (Net Stable Funding Ratio - NSFR)، بالإضافة إلى رفع الحد الأدنى لنسبة الموارد الذاتية والاحتياطات، حيث يضمن تحقيق الاستقرار المالي والاستدامة على المدى الطويل، وتتمثل مجمل نقاط الاتفاقية في (Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Decembre 2010):

- رفع جودة وشفافية رأس المال من خلال تحديد مكوناته بدقة وتصنيف عناصره بين الشريحتين الأولى والثانية، وضبط الحدود التنظيمية لكل منهما.

- إدخال تعديلات رقابية على الأصول الحساسة مثل الشهرة والأصول غير الملموسة وأصول الضرائب المؤجلة، لضمان صورة مالية أكثر واقعية للمؤسسة.
 - اشتراط زيادة رأس المال بما لا يقل عن الحد الأدنى المطلوب رقابياً لتعزيز قدرة البنوك على امتصاص الصدمات المالية.
 - استحداث هامش احترازي مضاد للتقلبات الدورية (Countercyclical Buffer) لتقليل المخاطر النظامية الناتجة عن فترات النمو الائتماني المفرط.
 - توسيع نطاق تغطية المخاطر ليشمل جميع البنود داخل وخارج الميزانية، بما فيها المشتقات المالية، مع تخصيص رأس مال لتغطية خسائر السوق المحتملة.
 - اعتماد نسبة الرافعة المالية (Leverage Ratio) كأداة مكملية لمتطلبات كفاية رأس المال، للحد من الإفراط في المديونية وتعزيز الاستقرار المالي العام.
- أكدت لجنة بازل أن الالتزام بمقررات اتفاقية بازل الثالثة يخدم المصلحة العامة ويساهم في استعادة الثقة بالقطاع المصرفي بعد فترة طويلة من الاضطراب التي أعقبت الأزمة المالية العالمية، إلا أن العديد من المحللين يرون أن تطبيق هذه المقررات قد يترتب عليه آثار سلبية على أداء البنوك، أبرزها القيود المفروضة على السيولة النقدية، التي قد تحد من منح الائتمان وتقلل قدرة المؤسسات المصرفية على تمويل المشاريع التنموية الكبرى، كما أن ارتفاع متطلبات رأس المال والسيولة سيؤدي إلى زيادة تكلفة الإقراض، ما قد ينعكس سلباً على النمو الاقتصادي خاصة في الدول ذات الأنظمة المالية الهشة، وفي هذا الإطار، قد تضطر البنوك الصغيرة إلى الاندماج أو إعادة هيكلة أوضاعها المالية لمجاراة المعايير الجديدة، مما قد يؤدي إلى انخفاض عدد البنوك العاملة نتيجة صعوبة التكيف مع التغيرات التنظيمية المتسارعة.
- بالإضافة إلى ذلك، فإن تخصيص جزء من أرباح البنوك لتعزيز احتياطياتها المالية والحد من معدلات الإقراض في بعض القطاعات الاقتصادية ينعكس سلباً على قدرتها على التوسع والنمو، مما يؤدي بطبيعة الحال إلى تراجع الأرباح وتآكل القدرة التنافسية، ويشكل تحدياً حقيقياً أمام استمرارية العديد من المؤسسات المصرفية على المدى الطويل، ومن جهة أخرى، فإن اتفاقيات بازل، منذ انطلاق النسخة الأولى عام 1988، جاءت بهدف تعزيز استقرار النظام المصرفي العالمي وضمان التزام البنوك بواجباتها الرقابية ومنعها من الانخراط في الأنشطة ذات المخاطر العالية التي قد تهدد سلامة القطاع المالي. كما عملت لجنة بازل على وضع معايير وسياسات رقابية دقيقة تسعى إلى تحسين أنظمة الإشراف المصرفي والحد من المخاطر التي تواجه البنوك، باعتبار أن كفاءة هذه الأنظمة تمثل صمام الأمان الأساسي في مواجهة الأزمات ومنع تكرار الهزات المالية (Kuruthukulangara, 2023).
- كما يسهم ذلك في استقرار النظام المصرفي ومن ثم تحقيق الاستقرار الاقتصادي العام ودعم النمو المتوازن بما يتماشى مع البرامج التنموية للدول. كما أكدت اللجنة على ضرورة تبني مقاربة شاملة لإدارة المخاطر، لا تقتصر على المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق فحسب، بل تشمل أيضاً المخاطر التشغيلية التي أصبحت من أبرز التحديات الحديثة التي تواجه العمل المصرفي في ظل التحول الرقمي وتزايد تعقيد العمليات المالية.
- كما شددت لجنة بازل على أهمية تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية باعتبارها أداة محورية للحد من المخاطر الاستراتيجية والتشغيلية، مع التأكيد على تبني أساليب إدارية حديثة وسليمة تُعزز من كفاءة المؤسسات المصرفية وفعاليتها، وتساعد على تحقيق التوازن بين متطلبات الربحية والاستقرار المالي، بما يضمن استدامة الأداء في مواجهة التحديات المتغيرة للأسواق المالية (BIS, 2019).

وفي هذا الإطار، تعد "بازل 2025" الاسم المتداول لحزمة الإصلاحات النهائية لاتفاقية بازل III، والتي بدأ تطبيقها بالكامل بداية من 1 جانفي 2025 من طرف البنوك العالمية، العملية التي تهدف إلى تعزيز مرونة واستقرار النظام المالي الدولي عبر معالجة الثغرات التي كشفت خلال الأزمة المالية العالمية، وتأكيد أهمية التحوط الفعال للمخاطر، وتحسين شفافية البيانات المالية، بما يرسخ الثقة في القطاع المصرفي العالمي ويسهم في منع تكرار الأزمات المستقبلية.

4.3. بازل 2025 بازل III (3.1)

تُركّز الإصلاحات النهائية لبازل III أو ما يسمى ببازل 3.1 على عدة ركائز أساسية تهدف إلى تعزيز صلابة القطاع المصرفي وضمان استقراره في مواجهة الصدمات المالية. من بين هذه الركائز (رامي يوسف عبيد، 2023):

- تعزيز جودة ورأس المال المقوم للمخاطر (Risk-based Capital): من خلال رفع متطلبات رأس المال الأساسي (CET1) بحيث تكون نسبة أعلى من الأصول المرجّحة بالمخاطر (Risk Weighted Assets) مع buffers إضافية) مثل buffer الحفظ الرأسمالي ("capital conservation buffer"، وكذا إدخال "الحد الأدنى للإخراج (Output Floor) "الذي يضمن ألا تقل متطلبات رأس المال المستخلصة من النماذج الداخلية للبنك عن نسبة معيّنة من تلك المستخلصة بطريقة معيارية (standardised)، بالإضافة إلى ضرورة توحيد المقاربات في معالجة بعض الفئات مثل الاستثمارات في الصناديق والمخاطر التشغيلية، بحيث تقل التفاوتات بين البنوك في احتساب المخاطر.
- الحد من استخدام النماذج الداخلية والميل إلى المقاربات المعيارية (Standardisation): من خلال تقليص القدرة على استخدام النماذج الداخلية لتقييم المخاطر، أو على الأقل فرض قيود وضوابط أكثر صرامة عليها، و تشجيع استخدام مقاربات معيارية في حساب المخاطر لتقليل التفاوت والتلاعب في النتائج، وزيادة الشفافية.
- تحديث حساب المخاطر التشغيلية (Operational Risk) وربطها ببيانات الخسائر الفعلية: باعتماد مقاربة "القياس المعياري الموحد (Standardised Measurement Approach, SMA) "التي تعتمد بشكل كبير على بيانات الخسائر الحقيقية للبنك (loss history) ومؤشرات أعماله لتقدير متطلبات رأس المال للمخاطر التشغيلية، وتشديد متطلبات قاعدة بيانات الخسائر (Loss Data Base) من حيث جودة المعلومات وتوحيدها وتغطيتها، بحيث تكون البنوك ملزمة بتوثيق الحوادث الخاسرة بدقة وربطها بإجراءات التصحيح والمراقبة.
- مقاييس الرافعة المالية والحد من التراكم المفرط للديون (Leverage Ratio): عن طريق الاحتفاظ بمقياس بسيط وغير مرجّح للمخاطر (leverage ratio) يُقيّم العلاقة بين رأس المال (Tier 1) والتعرض الكلي (بما في ذلك الأصول والالتزامات الموازية)، بحيث لا يسمح للبنك بالتوسع المفرط دون تغطية رأسمالية كافية، وتعديل التعريفات والإضافات المرافقة (add-ons) لبعض المعاملات مثل المشتقات أو العقود الخارجية لزيادة دقة الحساب.
- معايير السيولة والتمويل المستقر (Liquidity & Funding): وذلك عن طريق استمرار العمل بمعيار تغطية السيولة (Liquidity Coverage Ratio, LCR) لضمان قدرة البنك على مواجهات تدفق نقدي طارئ خلال فترة ضغوط قصيرة (30 يومًا)، ضمان معيار التمويل المستقر (Net Stable Funding

Ratio, NSFR) الذي يربط الأصول طويلة الأجل بتمويل مستقر على مدى زمني أطول، لتقليل الاعتماد على مصادر تمويل قصيرة الأجل المعرضة للمخاطر.

■ الإفصاح والشفافية (Pillar 3 / Market Discipline) : العمل على تشديد متطلبات الإفصاح عن المخاطر والتمويل وموازنات البنك بحيث يكون المستثمرون والجمهور قادرين على تقييم قدرة البنك على الامتثال للمخاطر ورأس المال، واستخدام تنسيقات قابلة للمعالجة آلياً (machine-readable) لتمكين المقارنة والتحليل بسهولة أكبر من طرف الجهات الخارجية والجهات الرقابية، وكذا إضافة أفكار جديدة مثل الإفصاح الطوعي عن المخاطر المناخية (climate-related financial risks).

إدارة المخاطر في البنوك الجزائرية وفق متطلبات اتفاقيات بازل I و II و III

لم تكن البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية بمعزل عن التحديات التي فرضتها متطلبات اتفاقيات بازل المتعاقبة، إذ دفعت هذه الأخيرة المشرع الجزائري إلى اتخاذ إجراءات تشريعية وتنظيمية تهدف إلى ملاءمة الإطار القانوني الوطني مع المعايير الدولية المعتمدة في مجال الرقابة المصرفية وإدارة المخاطر، وإلزام المؤسسات المالية باحترام محتوى هذه الاتفاقيات لضمان استقرار النظام المالي الوطني.

ومن خلال التحليل الدقيق لمجموعة القوانين والتشريعات المنظمة لنشاط القطاع المصرفي في الجزائر، ومقارنتها بمتطلبات اتفاقيات بازل الثلاث (1، 2، و3)، يمكن رصد مستوى التوافق والمواءمة التي حققتها الجزائر في بعض الجوانب التنظيمية والرقابية، إلى جانب مواطن التأخر والنقائص التي ما تزال قائمة في مجالات أخرى، سواء من حيث تطبيق معايير كفاية رأس المال والحوكمة المصرفية أو من حيث اعتماد أدوات القياس الكمي للمخاطر وتفعيل الرقابة الاستباقية، وهو ما يعكس مساراً تدريجياً نحو التكيف مع المعايير الدولية رغم التحديات التقنية والتنظيمية التي تواجهها المنظومة المصرفية الجزائرية.

1.3 : مواكبة اتفاقيات بازل I.

على الرغم من تأخر عملية تحرير الاقتصاد والسوق المالية في الجزائر، فإن السلطات العمومية سارعت إلى التكيف مع هذا الواقع الجديد عبر تبني إصلاحات هيكلية وتنظيمية تهدف إلى تحديث المنظومة المالية وتعزيز استقرارها، ويعتبر قانون النقد والقرض رقم 90-10 الصادر سنة 1990 من أولى الركائز التشريعية التي أرسى الإطار القانوني لعمل المؤسسات المالية والمصرفية في ظل سياسة الانفتاح الاقتصادي، حيث تضمن هذا القانون تحديد مجموعة من النسب المالية الإلزامية التي يتوجب على البنوك والمؤسسات المالية التقيد بها، مثل نسبة الأموال الخاصة إلى الالتزامات، ونسب السيولة والملاءة، إضافة إلى ضوابط دقيقة لإدارة مختلف أنواع المخاطر، كما ألزم هذه المؤسسات بتقديم تقارير دورية - سنوية وفصلية - إلى السلطات الرقابية، لتمكينها من تقييم الوضعية المالية العامة لكل مؤسسة ومتابعة مدى التزامها بالمعايير التنظيمية المعتمدة، وفي إطار تعزيز الرقابة المصرفية، تم إنشاء لجنة مصرفية تُنَاط بها مهمة السهر على احترام القوانين والتشريعات المنظمة للنشاط البنكي، وضمان التطبيق الصارم للمعايير الاحترازية التي تهدف إلى الحفاظ على سلامة واستقرار النظام المالي الوطني (قانون 90-10، 1990).

باعتبار البنك المركزي المسؤول عن استقرار المنظومة المصرفية، فقد وضع قوانين تساهم في تحقيق هذا الهدف مثل نظام 90-01، والذي حدد الحد الأدنى لرأس المال الاجتماعي الذي يجب على البنوك والمؤسسات المالية الاكتتاب فيه، كما فرض أن تمثل الأموال الخاصة المحددة نسبة تغطية للمخاطر لا تقل عن 8% (نظام رقم 90-01، 1990)، كما تضمن النظام رقم 91-08 جملة من الإجراءات التنظيمية الخاصة بالسوق النقدية، إذ تم بموجبه

تعيين البنك المركزي بصفته المسير والوسيط الرئيس لهذه السوق، ما منحه صلاحيات أوسع في إدارة عمليات السوق النقدية ومراقبتها، الأمر الذي يسمح له بالقيام بعمليات مراقبة و متابعة المؤسسات التي تلجئ إلى السوق النقدية (نظام رقم 08-91، 1991)، كما نصّ النظام رقم 09-91 على وضع قواعد أساسية لتقسيم المخاطر وتغطيتها، يهدف هذا النظام تحقيق إدارة أكثر كفاءة لمحافظ القروض والتعهدات لدى البنوك والمؤسسات المالية، من خلال وضع آليات دقيقة لتصنيف الديون وفق درجة المخاطر المرتبطة بكل عميل، سواء من حيث قدرته على السداد أو من حيث الضمانات المتاحة. ويسمح هذا التصنيف بتقييم أدق لجودة الأصول المالية، كما ألزم النظام المؤسسات المالية بتكوين احتياطات إلزامية لمواجهة احتمالات التعثر في تحصيل بعض الديون، إضافة إلى ضرورة إدراج الفوائد الناتجة عن القروض المشكوك في تحصيلها ضمن الحسابات المالية، تعزيزاً لمبدأ الشفافية ودقة عرض النتائج المالية، كما يهدف هذا الإجراء كذلك إلى تقوية المراكز المالية للبنوك والحد من المخاطر الائتمانية التي قد تهدد استقرارها. وفي إطار تبني مبدأ "التسيير الحذر"، نصّ النظام على ضرورة احترام نسب احترازية قصوى – وإن لم تُحدّد قيمها بدقة – تنظّم العلاقة بين إجمالي المخاطر التي يتحملها البنك وصافي أمواله الخاصة، كما أوجب الالتزام بنسبة دنيا بين صافي الأموال الخاصة وإجمالي المخاطر الناجمة عن مختلف العمليات المصرفية، بما يضمن تغطية كافية لهذه المخاطر عبر موارد ذاتية فعلية، ويمثل هذا التوجه من الدعائم الأساسية للرقابة المصرفية الاحترازية، إذ يسهم في تدعيم القاعدة الرأسمالية للبنوك، والحد من المخاطر المفرطة التي قد تمس سلامة واستقرار النظام المالي ككل. (نظام رقم 09-91، 1991).

حدد نظام 74-94 مكونات الأموال الخاصة للبنوك والمؤسسات المالية وقسمها إلى شطرين: الأموال الخاصة القاعدية والأموال الخاصة التكميلية. كما يبيّن العناصر المكوّنة للمخاطر، وحدد نسب أوزان المخاطرة المخصصة لكل عنصر منها، بما يتيح تقييمًا أكثر دقة لمستوى المخاطر الإجمالية التي تواجهها المؤسسات المالية، وفي الإطار ذاته، تم اعتماد معدلات تصاعدية لكفاية رأس المال تماشيًا مع متطلبات اتفاقية بازل الأولى التي نصّت على ألا تقل نسبة الملاءة المالية عن 8% كحد أدنى. ويهدف هذا الإجراء إلى تسهيل التكيف التدريجي للبنوك مع المعايير الجديدة، بما يعزز قدرتها على الامتثال لمتطلبات الرقابة المصرفية دون التأثير المفاجئ على استقرارها المالي أو قدرتها التمويلية، وكانت النسب كما يلي (Instruction N° 74-94, 1994) :

- نسبة 4 % مع نهاية جوان 1995؛
- نسبة 5 % مع نهاية جوان 1996؛
- نسبة 6 % مع نهاية جوان 1997؛
- نسبة 7 % مع نهاية جوان 1998؛
- نسبة 8 % مع نهاية جوان 1999.

يعد تنظيم 03-02 المتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية قاعدة متينة لتطبيق معايير اتفاقية بازل، نتيجة تبني نوعين من المخاطر ضمن المفهوم العام للمخاطر هي خطر السوق والخطر العملياتي، إضافة إلى التذكير بالمخاطر المحددة سابقا وهي مخاطر الاعتماد، مخاطر معدل الفائدة، مخاطر التسوية، مخاطر السوق والمخاطر القانونية.

على الرغم من التأخر في إدراج مخاطر السوق ضمن فئات المخاطر التي يجب التحوط ضدها، إلا أنّ السلطات النقدية سارعت لاحقاً إلى تدرك هذا النقص عبر تطوير الإطار التنظيمي والرقابي، ومع ذلك، لم تُدرج هذه المخاطر ضمن حساب نسبة كفاية رأس المال الإلزامية، وقد تميز التنظيم الجديد بإدخال نوع مبتكر من

المخاطر هو المخاطر التشغيلية، والتي عُرِّفت بأنها المخاطر الناجمة عن أوجه القصور في تصميم أو تنظيم أو تنفيذ الإجراءات داخل النظام المحاسبي وأنظمة المعلومات التي تُعنى بعمليات البنك أو المؤسسة المالية، وبذلك تكون هذه الخطوة قد سبقت لجنة بازل في تبني جزء من مفهوم المخاطر التشغيلية قبل اعتماده رسميًا في الأطر الدولية، إضافة إلى ذلك، ألزم هذا الإطار التنظيمي البنوك والمؤسسات المالية بإنشاء أنظمة رقابة داخلية شاملة تُغطي مختلف مستويات النشاط، وتضمن سلامة الإجراءات التشغيلية والمالية، بما يعزز الشفافية والانضباط الداخلي ويحدّ من احتمالات وقوع الأخطاء أو حالات الاحتيال التي قد تؤثر على استقرار المؤسسة، وهي (نظام رقم 02-03، 2002):

- نظامًا لمراقبة العمليات والإجراءات الداخلية.
- نظامًا للمحاسبة ومعالجة المعلومات.
- أنظمة لتقييم المخاطر وقياس الأداء.
- أنظمة للرقابة وإدارة المخاطر.
- نظامًا للتوثيق والإفصاح.

مثل هذه الإجراءات جهودًا حثيثة من السلطات النقدية لمواكبة متطلبات بازل 1، وذلك من خلال تحديد مكونات رأس المال وعناصر المخاطر وأوزانها. إلا أن الملاحظ هو تأخر تطبيق هذه الاتفاقية بشكل واضح لمدة ثماني سنوات، حيث كانت اللجنة قد حددت نهاية عام 1992 كموعّد نهائي للتطبيق، كما يُلاحظ أن القوانين المحلية السابقة لم تُدرج مخاطر السوق ضمن قائمة المخاطر الواجب التحوط منها إلا بحلول نهاية عام 2002، في حين أن لجنة بازل كانت قد أدرجت هذه المخاطر وأوجبت تطبيقها اعتبارًا من عام 1997، وفي مقابلة ذلك، سجّلت الجهود التنظيمية المحلية سببًا ملحوظًا من خلال إدراج المخاطر التشغيلية كعنصر مخاطرة يستوجب التغطية، وذلك قبل أن تعتمد لجنة بازل بشكل رسمي، كما يعد إلزام البنوك بأنظمة رقابة داخلية شاملة أحد الركائز الأساسية في مسيرة مواءمة المعايير المصرفية المحلية مع التطورات الدولية في القطاع المالي.

2.3 : تحديات اتفاقية بازل II.

سبقت السلطات المالية الجزائرية توصيات بازل II من خلال الاعتراف بالمخاطر التشغيلية كأحد أنواع المخاطر الرئيسية، وذلك قبل أن تُدرجها الاتفاقية كأحد الدعائم الثلاثة لها. ومع هذا الاعتراف المبكر، فإنها لم تُدرج ضمن نطاق حساب نسبة كفاية رأس المال الإلزامية، كما فرضت التشريعات الجزائرية على البنوك والمؤسسات المالية ضرورة بناء أنظمة رقابية داخلية متكاملة، شملت المتابعة والمراقبة الشاملة لكل من:

- أنظمة المعلومات والعمليات والإجراءات الداخلية.
- التنظيم المحاسبي المتبع وطرق معالجة البيانات.
- أنظمة تقييم وإدارة المخاطر.
- نظام التوثيق والإفصاح.

تمثل هذه المتطلبات مجتمعة جوهر الدعامة الثانية لاتفاقية بازل II المتعلقة بالرقابة الاحترازية، وكذا التدعيم التشريعي لمتطلبات رأس المال، ولدعم هذا الإطار، صدر نظام 04-08 الذي ركز على تعزيز متانة القطاع المصرفي من خلال رفع الحد الأدنى الإلزامي لرأس المال، بهدف زيادة قدرة البنوك على مواجهة الأزمات المالية. وتمثل ذلك في رفع الحد الأدنى لرأس المال كما يلي:

- البنوك: ارتفع من 2.5 مليار د.ج إلى 10 مليارات د.ج؛

■ المؤسسات المالية: ارتفع من 0.5 مليار د.ج إلى 3.5 مليارات د.ج.

أما المجموعة الثانية فحددها نظامي 03-11 (نظام رقم 03-11، 2011) و 04-11 (نظام رقم 04-11، 2011) المتعلق بمراقبة مخاطر ما بين البنوك، وتنص المادة الأولى من النظام على إلزام البنوك والمؤسسات المالية بإنشاء منظومة متكاملة للرقابة الداخلية، تُعنى بمتابعة جميع العمليات المالية والإدارية، ورصد أوجه القصور والمخاطر المحتملة في الوقت المناسب، كما أوجب النظام إعداد قائمة مفصلة لتوزيع القروض والمدينين بين مختلف البنوك، بهدف تعزيز الشفافية وتحسين إدارة العلاقات المالية المشتركة بين المؤسسات المصرفية، أما النظام الثاني، فقد ركّز على إدارة مخاطر السيولة، حيث ألزم البنوك بضرورة تحديد وقياس وتحليل وإدارة هذه المخاطر بفعالية، لضمان قدرتها على توفير السيولة الكافية للوفاء بالتزاماتها تجاه المودعين والدائنين في جميع الظروف، كما نصّ على وجوب احترام حدٍّ أدنى لنسبة السيولة لا يقل عن 100%، بما يضمن الحفاظ على مستوى آمن من الموارد السائلة الكفيلة بتغطية الالتزامات قصيرة الأجل، وتعزيز استقرار النظام المالي ككل، والتي تُحسب بقسمة إجمالي الأصول السائلة القابلة للتحويل إلى نقد في الأجل القصير على إجمالي الالتزامات المستحقة تحت الطلب وفي الأجل القصير.

حدد نظام 08-11 مضمون الرقابة الداخلية المفروضة على البنوك والمؤسسات المالية، في وضع إطار شامل ومتكامل يهدف إلى تحديد مختلف أنواع المخاطر التي قد تتعرض لها هذه المؤسسات، ومتابعتها بصورة دورية ومستدامة، بما يضمن إدارة فعّالة للمخاطر ويُسهّم في تعزيز متانة المراكز المالية والحفاظ على استقرارها، وقد شهد هذا الإطار تطوراً تشريعياً مهماً تمثل في توسيع نطاق الرقابة ليشمل أيضاً مخاطر السوق، التي تتضمن مخاطر الصرف ومخاطر معدلات الفائدة ومخاطر سندات الملكية المرتبطة بمحفظة التفاوض. ومع ذلك، فإن هذا النظام لم يُحدّد بعد الآليات الدقيقة لإدراج هذه المخاطر ضمن حساب نسبة كفاية رأس المال، ما يجعل الحاجة قائمة إلى تطوير أدوات رقابية أكثر تكاملاً لضمان التقييم الشامل للمخاطر التي تواجهها المؤسسات المالية (نظام 08-11، 2011).

وفي هذا السياق، جاء النظام رقم 01-14 مكملاً للإطار السابق، حيث نصت المادة الثانية منه على إلزام البنوك والمؤسسات المالية باحترام معامل أدنى للملاءة قدره 9.5%، يتم احتسابه على أساس مجمع أو فردي، وذلك بين مجموع الأموال الخاصة القانونية من جهة، ومجموع مخاطر القرض والمخاطر التشغيلية ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى، على أن تغطي الأموال القاعدية نسبة 7% على الأقل من هذا المعدل، كما أقرّت المادة الرابعة من النظام ذاته بضرورة تشكيل وسادة أمان رأسمالية تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي 2.5% إضافية من إجمالي المخاطر، مع تحديد دقيق لطرق حساب مختلف المبالغ المرجحة بالمخاطر. ويهدف هذا الإجراء إلى تعزيز قدرة البنوك على امتصاص الصدمات المالية، وضمان استقرارها واستمراريتها في مواجهة التقلبات المحتملة في الأسواق (نظام 01-14، 2014).

مضمون الرقابة الداخلية الواجبة على البنوك والمؤسسات المالية، و ذلك انطلاقاً من تحديد أنواع المخاطر التي يتعرض لها، و الجديد في هذا القانون هو ضم مخاطر السوق لكل من مخاطر الصرف و مخاطر معدلات الفائدة و سندات الملكية لمحفظة التفاوض، و لكن دون تحديد كيفية إدراجها في حساب كفاية رأس المال، و جاء نظام 01-14 كتمم للنظام السابق، حيث ألزمت المادة الثانية منه البنوك و المؤسسات المالية بضرورة احترام -و بصفة مستمرة على أساس مجمع أو فردي- معامل أدنى للملاءة قدره 9.5% بين مجموع أمواله الخاصة القانونية من جهة و مجموع مخاطر القرض و مخاطر العمليات و مخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى، مع شرط أن تغطي

الأموال القاعدية 7% منها، كما نصت المادة الرابعة على ضرورة تشكيل وسادة أمان تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي 2.5% من المخاطر، مع تحديد طرق حساب مختلف مبالغ المخاطر المرجحة.

3.3 : بناء خريطة طريق إلى بازل III .

إن التقرير الايجابي لصندوق النقد الدولي حول الحجم المتدني لتأثير أزمة 2008 على الجزائر، بسبب توفر مجموعة من العناصر متمثلة في الاشراف المباشر للسلطات المالية في هذا القطاع و محدودية النشاط الدولي للبنوك الجزائرية، وكذا امكانيات البنوك الجزائرية من حيث فائض السيولة (C.Towe,D.Gressani, Juin 2014) ، تعتبر هذه الإجراءات - التي سبقت بها الجزائر كثيراً من متطلبات بازل - خارج الإطار الرسمي للاتفاقية نفسها، والتي ركزت بازل III على تحسين جودة رأس المال وتعزيز إدارة السيولة عبر تقسيمها إلى سيولة قصيرة وأخرى طويلة الأجل، وبالنظر إلى التشريعات السارية، يتبين أن الجزائر كانت رائدة في عدة مجالات، مثل:

- فرض نسب سيولة صارمة.
- رفع الحد الأدنى لرأس المال.
- إلزام البنوك والمؤسسات المالية ببناء أنظمة رقابية متينة تتلاءم مع متطلبات البيئة المالية المعاصرة.

ففي ظل العولمة المالية، التي رافقتها انتشار الجريمة المنظمة وغسل الأموال، أصبح توحيد الرؤى والمواقف ضرورياً لسد الثغرات التي قد تنفذ منها هذه المخاطر، بغض النظر عن حجم أو تطور النظام المصرفي في أي بلد، أما في حالة الجزائر، فإن متانة النظام المصرفي تستند في الأساس إلى الدعم الحكومي الكبير، حيث تلعب السلطات دور الحامي والمعدّل للاختلالات - كما حدث خلال أزمة بنك الخليفة - لكن هذا النموذج لا يسمح بتحقيق تطور حقيقي للمنظومة المصرفية، ما لم تتحرر من هيمنة الدولة وتتخلص من إرث النظام الاشتراكي التقليدي، فمعالجة الأزمات المالية تبدأ من تحمّل المسؤولية الفردية للمؤسسات، عبر سن قوانين تُنهي نمط "التسيير الأبوي" للبنوك العامة، وتفتح المجال للإدارة المستقلة والمنافسة الشفافة (Ashraf Mkhairber, Adel Alghaberi, 2022) .

وتعتبر كفاءة المورد البشري القاعدة الأساسية لتفعيل إدارة المخاطر في القطاع المصرفي، مما يوجب تحديث هيكل هذا القطاع وإعادة تأهيله لدفعه إلى أداء الدور المنوط به، إلا أن الواقع يُظهر تحديات عميقة تعوق تحقيق ذلك، أبرزها (بطاهر علي، قادة عبد القادر، 2018):

- الفجوة بين التعليم وسوق العمل: حيث يُعاني خريجو الجامعات الجزائرية من افتقار المهارات العملية المطلوبة في بيئة العمل المصرفي الحديث.
- الهروب الجماعي للكفاءات: تساهم العوامل الاجتماعية والدينية، إلى جانب ضعف الحوافز المادية والمهنية، في هجرة الكفاءات من القطاع المصرفي، مما يحرمه من الاستفادة من طاقاتها.
- انتشار ثقافة المحسوبية: التي أنهكت مؤسسات القطاعين العام والخاص على حد سواء، حيث أصبحت معايير الكفاءة والخبرة في كثير من الأحيان ثانوية أمام العلاقات والوساطات.

في ظل هذه المعطيات، يبدو العمل على إحداث تغيير كبير وسريع لهذه الأوضاع مجرد أمنية بعيدة المنال، حيث أن جذور المشكلة متشعبة وعميقة، والواقع القائم يؤكد صعوبة تحقيق أي تحول حقيقي في المدى المنظور دون إرادة إصلاحية شاملة وجريئة (بوحفص رواني، علي بن ساحة، 2009).

تعد سياسة التوجيه الحالية عائقاً أمام تحقيق التنمية طويلة الأجل، نظراً لعجزها عن استشراق الفرص والتهديدات المحتملة، مما تسبب في وجود فجوة هيكلية بين أداء المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات المجتمع

المتطورة، كما أن التردد في معالجة ظاهرة السوق الموازية أفقد الاقتصاد الرسمي ميزته التنافسية، خاصة في القطاع المالي. فبسبب التعقيدات البيروقراطية التي تواجه العملاء - مثل طالبي القروض - يلجأ الكثيرون إلى بدائل تمويلية غير رسمية، مما يحرم البنوك من توظيف المدخرات المتاحة بشكل فعال، على الرغم من وجود فائض سيولة لديها، هذا الوضع يستدعي تحمّل السلطات مسؤوليتها الكاملة في قيادة التحول الهيكلي، من خلال حث القطاعات على التخلي عن العقلية الاشتراكية التقليدية، والاستعداد لمواجهة متطلبات اقتصاد السوق بمرونته وتنافسيته (كمال رزيق، عبد الحليم فضيلي، ديسمبر 2004).

4.3. متطلبات بازل 2025

تعمل الجزائر وفق مبدأ التحوط والبحث عم كل ما يسمح بتوفير بيئة مالية سليمة وخالية من المخاطر قدر المستطاع، ولذا وتماشيا مع متطلبات بازل 2025 فقد أحرزت السلطات النقدية تقدماً محسوساً في توجيه الإطار التنظيمي نحو مواءمة أفضل مع معايير بازل، فقد أصدر البنك المركزي (Banque d'Algérie) لوائح وإجراءات جديدة مع القيام بتدريب للمشرفين بتعاون تقني مع برامج مثل METAC لصياغة قواعد الجدية للمخاطر التشغيلية وتعزيز الرقابة، والذي يعد خطوة أساسية نحو الامتثال إلى عناصر بازل المتعلقة بالمخاطر التشغيلية والرقابة، بالإضافة إلى ذلك، وفي مجال رأس المال وجودته، وإجمالاً، فمستوى رسملة بعض البنوك في تحسن مستمر ولكن دون المستوى بالنسبة للبنوك العمومية مقارنة بالبنوك الخاصة.

وقد حدد نظام رقم 08-20 الحد الأدنى لرأس المال للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، بهدف تحديث متطلبات رأس المال وضمان توافقها مع التطورات المحلية والدولية في الرقابة المصرفية، بما يعزز متانة واستقرار النظام المالي الوطني، وكذا تصحيح بعض الثغرات أو الإشكالات التي أثّرت بعد تطبيق النظام رقم 03-18، حيث تم توسيع أو تعديل شروط الحد الأدنى لرأس المال للبنوك، بما يتوافق مع متطلبات الرقابة المالية الوطنية والدولية، مثل معايير بازل 3، ومن المنتظر أن يؤدي إلى تعزيز متانة المراكز المالية للبنوك من خلال إلزامها بالاحتفاظ برأسمال كافٍ لتغطية المخاطر الائتمانية والتشغيلية والسوقية، وإدخال قواعد جديدة لتحديد وتصنيف المخاطر المرجحة ورأس المال المطلوب لكل نوع منها، وذلك من خلال تحسين قدرة البنوك على مواجهة الصدمات المالية أو الاقتصادية، وكذا حماية المودعين وأصحاب المصالح من المخاطر المصرفية المحتملة، بالإضافة إلى ضمان توافق النظام الجزائري مع المعايير الدولية في مجال الرقابة البنكية، بما في ذلك متطلبات بازل الخاصة بالملاءة المالية، ويعد هذا النظام خطوة تطويرية لتعزيز استقرار القطاع المصرفي في الجزائر من خلال تحديث وتوضيح المتطلبات الرأسمالية للبنوك والمؤسسات المالية بما يتماشى مع التطورات العالمية في الرقابة المصرفية (نظام 08-20، 2020).

وقد أضاف بنك الجزائر النظام رقم 01-24 وهو تشريع تنظيمي يضع الإطار القانوني لترخيص البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر، أين تم تحديد الشروط والإجراءات الواجب استيفائها لتأسيس واعتماد هذه المؤسسات، ويهدف هذا النظام إلى ضمان أن البنوك والمؤسسات المالية الجديدة تتوفر لديها القدرة المالية والإدارية والتقنية لممارسة نشاطها بشكل آمن ومتوافق مع القوانين الوطنية والمعايير الدولية للرقابة المصرفية، وقد ضم النظام الشروط الواجب توافرها، مثل تحديد الحد الأدنى لرأس المال المطلوب لتأسيس بنك أو مؤسسة مالية، وكذا التأكد من توفر مؤسسي البنك أو المؤسسة المالية على خبرات ومؤهلات مهنية مناسبة، كما أوجب تقديم خطة عمل واضحة تشمل الهيكل التنظيمي، المنتجات والخدمات المالية المقترحة، وإدارة المخاطر.

وفيما يخص اجراءات الاعتماد فقد أكد على ضرورة وجود تقييم للبنك أو المؤسسة المالية من قبل لجنة مختصة للتأكد من الالتزام بالمعايير المالية والقانونية والإدارية، كشرط اساسي لمنح الترخيص بشكل رسمي مع

إمكانية فرض شروط أو قيود مؤقتة لضمان الامتثال الكامل قبل بدء النشاط الفعلي، وهو ما يضمن توافق البنوك والمؤسسات المالية الجديدة مع المعايير الدولية للرقابة المصرفية، بما في ذلك بازل 3.1، وكذا سلامة القطاع المالي وكفاءة عمله وامتثال المؤسسات للمعايير الرقابية الدولية.

بالإضافة إلى ما سبق، أصدر بنك الجزائر النظام رقم 24-02 والذي يحدد الحد الأدنى لرأس المال الذي يجب على البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر الاحتفاظ به لمزاولة نشاطها، ضمن سياق تعزيز استقرار النظام المصرفي الوطني وضمان متانة البنوك والمؤسسات المالية أمام المخاطر المالية والاقتصادية، حيث قيد الحد الأدنى لرأس المال القانوني القادر على تغطية جميع المخاطر المحتملة، بما يشمل المخاطر الائتمانية والتشغيلية والسوقية، مع مراعاة طبيعة نشاط المؤسسة المالية، سواء كانت بنكا تجاريا، بنكا إسلاميا، أو مؤسسة مالية متخصصة، في تحديد الحد الأدنى المناسب لرأس المال لكل نوع، ويأتي هذا النظام لتعزيز متانة واستقرار البنوك والمؤسسات المالية وحمايتها من التعثر المالي، وحماية حقوق المودعين وأصحاب المصالح من المخاطر الناتجة عن نقص رأس المال، وضمان الامتثال للمعايير الدولية في الرقابة المصرفية، بما يتماشى مع متطلبات بازل 2025 (3.1)، خصوصا فيما يتعلق بنسبة الملاءة المالية وكفاية رأس المال.

وقد ألزم بنك الجزائر جميع البنوك والمؤسسات المالية بضرورة مراجعة رأس المال بشكل دوري وتقديم تقارير إلى بنك الجزائر لضمان الالتزام بالحد الأدنى المحدد، كما وضح إمكانية القيام بإجراءات تصحيحية أو عقوبات على المؤسسات غير الملتزمة بالحد الأدنى لرأس المال، بما يضمن تعزيز سلامة واستقرار النظام المصرفي في الجزائر، من خلال ضمان امتلاك البنوك والمؤسسات المالية لموارد رأسمالية كافية لمواجهة المخاطر المحتملة والحفاظ على الثقة في القطاع المالي.

رغم سعي السلطات الجزائرية لمواكبة متطلبات بازل 3.1، إلا أن هناك بعض مواطن الضعف ومكامن القصور في الإجراءات المتبعة، فهناك ضعف الامتثال لمعايير الملاءة المالية، حيث لم تحقق بعض البنوك الحد الأدنى لرأس المال المطلوب وفق المقاربات المعيارية، كما أن تطبيق الحد الأدنى للمخرجات على النماذج الداخلية غير واضح، مما يحد من دقة تقييم المخاطر ومن جهة أخرى، يعاني القطاع من نقص في البيانات والإفصاح المالي، إذ لا توجد أنظمة متكاملة لجمع وتحليل المعلومات المتعلقة بالمخاطر التشغيلية والسوقية، مما يؤثر على شفافية التقارير وكفاية رأس المال، ضف إلى ذلك، فإن تعاظم القروض المتعثرة وحساسيتها للسياسات المالية سيولد عبئا كبيرا على الوسائد الرأسمالية ما لم تستمر إصلاحات طرق إدارة القروض المتعثرة ورفع جودة الاحتياطيات، كما أن نقص بيانات موحدة وموثوقة قد يكون له تأثير على تطبيق الحسابات أو الأصول ذات الملاحظة الخاصة للحد من مخاطر تشغيلية وقياس دقيق للأصول المرجحة بالمخاطر والذي يتطلب قواعد بيانات موحدة وجودة أعلى للمعلومات، كما أن إدراج مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية في حساب الملاءة لم يتم بعد بشكل كامل، بما في ذلك مخاطر الصرف والفائدة ومحفظة التداول. بالإضافة إلى ذلك، تواجه البنوك، خصوصا الصغيرة والمتوسطة، نقصا في القدرات الفنية والبشرية لتطبيق النماذج الداخلية وإدارة المخاطر المعقدة، بينما تحتاج آليات الرقابة والتنظيم لدى بنك الجزائر إلى تعزيز لتتبع التزام المؤسسات بالمعايير الدولية بشكل فعال. وأخيرا، يلعب السياق الاقتصادي المحلي، بما فيه التقلبات الاقتصادية والاعتماد الكبير على القطاع النفطي، دورا في زيادة صعوبة الامتثال المستدام لمتطلبات رأس المال، مما يجعل الحاجة ملحة إلى تطوير التشريعات، وتحسين التدريب، وما يزيد الطين بلة هيمنة البنوك العمومية على النشاط المالي وتداخل أنشطتها مع السياسة المالية من مخاطر عدم الموثوقية مما قد يؤثر على انضباط السوق وتعزيز الرقابة لضمان استقرار النظام المصرفي في الجزائر

4. خاتمة:

إن إدارة المخاطر المصرفية لم تعد مجرد وظيفة داخلية محدودة داخل البنوك، بل أصبحت فلسفة مؤسسية شاملة تمس جميع أوجه العمل المالي والمصرفي، وتشكل حجر الزاوية في بناء نظام مصرفي متين ومستدام، وفي السياق الجزائري، تبرز أهمية هذا المجال بشكل خاص في ظل التحولات الاقتصادية العميقة التي شهدتها البلاد خلال العقود الأخيرة، وما رافقها من انفتاح تدريجي على الأسواق الدولية، وتحرير جزئي للقطاع المالي، مما جعل مسألة إدارة المخاطر ضرورة وجودية لضمان استقرار المنظومة المالية الوطنية.

لقد أظهرت التجربة الجزائرية أن تطبيق مقررات لجنة بازل، ولا سيما النسخة الأخيرة منها (بازل 3.1)، يمثل تحدياً مركباً يجمع بين البعد التقني والتنظيمي وبعد الحوكمة، إذ يتطلب من البنوك الجزائرية ليس فقط الالتزام بالمعايير الشكلية المتعلقة بنسبة كفاية رأس المال أو إدارة السيولة، بل تبني ثقافة مؤسسية تُدمج إدارة المخاطر في كل مستويات اتخاذ القرار، هذا التحول في الفلسفة المصرفية يقتضي من المؤسسات المالية تطوير أدواتها التحليلية، وتعزيز استقلالية لجان المخاطر، وتبني أنظمة تكنولوجية متطورة تسمح بمراقبة دقيقة وشاملة لمصادر الخطر المحتملة.

من جهة أخرى، لا يمكن إغفال التحديات العميقة التي لا تزال تواجه النظام المصرفي الجزائري في هذا المسار، وعلى رأسها ضعف التنوع المالي، وهيمنة البنوك العمومية على السوق، وغياب المنافسة الكاملة، فضلاً عن محدودية الكفاءات البشرية المتخصصة في إدارة المخاطر الحديثة، ونقص ثقافة الإفصاح والشفافية المالية، كما أن البيئة القانونية والتنظيمية رغم التحسينات المستمرة، لا تزال بحاجة إلى مزيد من الملاءمة مع المتطلبات الدولية لبازل، خصوصاً في ما يتعلق بالرقابة الاحترازية الكلية والجزئية، وآليات التعامل مع الأزمات المالية.

وفي المقابل، بدأت بعض المؤشرات الإيجابية تظهر في السنوات الأخيرة، من خلال تبني البنك المركزي الجزائري لمجموعة من الإجراءات الرامية إلى تحديث الإطار الرقابي والإشرافي، وتشجيع البنوك على تطوير أنظمة الحوكمة الداخلية وتفعيل الرقابة الذاتية، كما تشهد البنوك الجزائرية توجهاً متزايداً نحو الاستثمار في التحول الرقمي، واستخدام الذكاء الاصطناعي في تقييم المخاطر الائتمانية ومتابعة العمليات المصرفية، وهو ما يعزز قدرتها على التنبؤ بالمخاطر المحتملة وتقليل تأثيرها.

وعليه، فإن الانتقال من مرحلة الامتثال الشكلي إلى التطبيق الفعلي لمبادئ بازل 3.1 يعد ضرورة حتمية وليست خياراً، خصوصاً في ظل ما يشهده العالم من أزمات مالية متكررة وأوضاع اقتصادية غير مستقرة. فنجاح الجزائر في هذا المسار سيمكّنها من تعزيز مكانتها المالية إقليمياً ودولياً، وبناء ثقة أكبر في مؤسساتها المصرفية، مما ينعكس إيجاباً على تمويل الاقتصاد الحقيقي، وجذب الاستثمارات الأجنبية، وتحقيق التنمية المستدامة.

وبناءً على ما سبق، يمكن القول إن مستقبل إدارة المخاطر في البنوك الجزائرية يتوقف على مدى قدرتها على تحقيق التوازن بين متطلبات الامتثال التنظيمي والابتكار المالي، وعلى إرادة السلطات النقدية في دعم هذا التحول عبر تكوين الكفاءات، وتحفيز البحث في المجال المالي والمصرفي، وتبني سياسات مرنة تستوعب التطورات العالمية دون المساس بخصوصية الاقتصاد الوطني. إن بلوغ المأمول في هذا الإطار يعني بناء قطاع مصرفي جزائري قادر على الصمود، والتكيف، والمساهمة الفاعلة في استقرار الاقتصاد الوطني وتحقيق الازدهار المنشود.

5. قائمة المراجع:

- بظاهر علي، قادة عبد القادر. (2018). تقييم كفاءة المؤسسات المصرفية دراسة حالة لمجموعة من البنوك الجزائرية خلال الفترة 2008-2014. مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، ص 159-172.

- رامي يوسف عبيد. (مارس، 2023). دليل إسترشادي حول تطبيق التعديلات المتعلقة بمتطلبات بازل III. دراسات تطوير القطاع المالي ، صفحة صندوق النقد العربي.
- سمير الخطيب. (2007). قياس وإدارة المخاطر بالبنوك. الاسكندرية: منشأة المعارف.
- قانون 10-90 . (14 أفريل، 1990). قانون رقم 10-90 المتعلق بالنقد والقروض،. الجريدة الرسمية. الجزائر: الأمانة العامة للحكومة الجزائرية.
- كمال رزيق، عبد الحليم فضيلي. (ديسمبر 2004). تحديث النظام المصرفي الجزائري. ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية- الواقع و التحديات. الشلف: مخبر العولمة و اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة الشلف.
- مجلس محافظي البنوك المركزية ومؤسسات النقد العربية. (2004). الملامح الأساسية لاتفاقية بازل2 والدول النامية. ورقة من سلسلة البحوث والدراسات المتخصصة (صفحة 11). أبو ظبي: صندوق النقد العربي.
- نظام 08-11. (28 نوفمبر، 2011). الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية. الجريدة الرسمية. الجزائر: بنك الجزائر.
- نظام 08-20. (07 12، 2020). الحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر. الجزائر: بنك الجزائر.
- نظام 08-20. (07 ديسمبر، 2020). الحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر. الجريدة الرسمية. الجزائر: بنك الجزائر.
- نظام رقم 03-02. (14 نوفمبر، 2002). المراقبة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية. الجريدة الرسمية. الجزائر: بنك الجزائر.
- نظام رقم 03-11. (24 ماي، 2011). مراقبة مخاطر ما بين البنوك. الجزائر: بنك الجزائر.
- نظام رقم 01-90. (4 جوان، 1990). الحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر. الجريدة الرسمية. الجزائر: بنك الجزائر.
- نظام رقم 08-91. (14 أوت، 1991). تنظيم السوق النقدية. الجريدة الرسمية. الجزائر: بنك الجزائر.
- نظام رقم 09-91. (14 أوت، 1991). قواعد الحذر في تسيير المصارف و المؤسسات المالية. الجزائر: بنك الجزائر.
- Comité de Bâle sur le contrôle bancaire. (Avril 2003). *Vue d'Ensemble Du Nouvel Accord de Bale Sue les Fonds Propres*. Bale: Comité de Bâle.
- Ashraf Mkhiaiber, Adel Alghaberi. (2022). *The natural resource curse unmasked: The economy and trade finance in Algeria in the shadow of COVID-19*. beirut: ESCWA, United Nations.

- B.Barthélémy. (2002). *Gestion des Risques: Méthode d'Optimisation Globale*. Paris: Ed D'Organisation.
- Basel Committee On Banking Supervision. (juin 2004). *Principales for the Sound Management of Operational Risk*. Basel: Bank For International Settlements.
- BIS. (2019). *Minimum capital requirements for market risk*. Basel: Bank for International Settlements.
- C.Towe,D.Gressani. (Juin 2014). *Algérie : Evaluation De La Stabilité Du Secteur Financier , Rapport N° 14/161*. Washington, DC: FONDS MONITAIRE INTERNATIONAL.
- Comité de Bâle sur le contrôle bancaire. (avril 1993). *Traitement Prudentiel Des Risques De Marché :Propositions Soumises a Consultation du Comité de Bale Sur le Contrôle Bancaire*. Bale: Comité de Bâle sur le contrôle bancaire.
- Comité de Bâle sur le contrôle bancaire. (Decembre 2010). *Bâle III : Dispositif Réglementaire Mondial Visant à Renforcer la Résilience des Etablissements et Systèmes Bancaires*. Basel: Comité de Bâle sur le contrôle bancaire.
- Comité de Bâle sur le contrôle bancaire. (Fevrier 2003). *Saines pratiques pour la gestion et la surveillance du risque opérationnel*. Basel: Banque des Règlements Internationaux.
- E.Banks. (2014). *Liquidity Risk: Managing Funding and Asset Risk*. New York: Palgrave Macmillan.
- F.Moreau. (2002). *Comprendre et Gérer les Risques*. Paris: Ed D'Organisation.
- G.Solfield,A.M.Santomero. (1997). *The place of Risk Management In Financial Institutions*. Pansyllvania: Financial Institutions Centre,Wharton School,University Of Pansyllvania.
- Instruction N° 74-94. (1994, Novembre 29). la Fixation Des Règles Prudentielles De Gestion Des Banques et Etablissements Financiers. *Journal officiel*. alger: Banque D'Algérie.
- J.Bessis. (2015). *Risk Management In Banking*. Chichester,England: John Wiley & Sons.
- J.L.Bailly and all. (2006). *Economie Monétaire et Financière*. Paris: Bréal.
- Kuruthukulangara, J. (2023, 09 23). *JPMorgan CEO Jamie Dimon slams Basel III endgame proposal*. Récupéré sur SEEKING ALPHA: <https://seekingalpha.com/news/4010798-jpmorgan-ceo-jamie-dimon-basel-iii-endgame-proposal>
- L.Dohni, C. (2004). *Les taux de change: déterminants, opportunités et risques*. Bruxelles: De Boek Université.